

إلزام ولي أمر بدفع 68 ألفاً تعويضاً لمدرسة



«أبوظبي:» الخليج

قضت محكمة أبوظبي للأسرة والدعاوى المدنية والإدارية بإلزام ولي أمر بأن يؤدي إلى مدرسة 68 ألف درهم قيمة رسوم دراسية لابنه عن عامين دراسيين، وأن يعوضها بمبلغ 3500 درهم عن الأضرار التي لحقت بها نتيجة امتناعه عن سداد الرسوم الدراسية.

وتعود التفاصيل إلى أن محامي المدرسة رفع دعوى قضائية طالب فيها بإلزام المدعى عليه بأن يؤدي لها 68 ألف درهم والفائدة القانونية بواقع 12% من تاريخ رفع الدعوى وحتى تمام السداد، وتعويض بمبلغ 20 ألف درهم وشمول الحكم بالتنفيذ المعجل بلا كفالة، وإلزامه بالرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.